

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ١٢١ لسنة ٢٠١٢

صادر بتاريخ ٢٠١٢/٧/٣١

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكي؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلي  
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته؛

وعلى كتب مديرية التموين والتجارة الداخلية المبتدئة بالكتاب رقم (٤٧٤)  
المؤرخ ٢٠١٠/١٠/٢٦ والمنتهية بالكتاب رقم (٢٨٩٥) المؤرخ ٢٠١٢/٧/٣؛

وعلى لجنتي التنسيق المنعقدتين بين الاتحاد التعاوني الإقليمي بالبحيرة  
ومديرية التموين والتجارة الداخلية بالبحيرة بتاريخي ٢٠١٠/٩/٢٨، ٢٠١٠/٢/٢٣؛  
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية (الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي)  
المؤرخة ٢٠١٢/٧/٢٤؛

قر(١):

(المادة الأولى)

حل وتصفية عدد (٤) جمعيات تعاونية استهلاكية ب Directorate محافظة البحيرة حلاً إدارياً ، وهي :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنطقة عزبة بلتاجى التابعة لقرية نديبة - مركز دمنهور - البحيرة .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمحطة كهرباء وادى النطرون - قسم دمنهور - البحيرة .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بتفتيش التعاون الزراعى - مركز دمنهور - البحيرة .
- ٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية بستراول وتليفونات دمنهور - البحيرة .

**(المادة الثانية)**

على الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكي .

**(المادة الثالثة)**

على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي متابعة إجراءات التنفيذ .

**(المادة الرابعة)**

ينشر هذا القرار بجريدة الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ النشر .

وزير التموين والتجارة الداخلية

أ. د/ جودة عبد الخالق